

حكم من عملهم في البحر فهل يصلون الجمعة؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليكم يقول نحن نعمل في البحر ونقيم قرابة الخمسة ايام واحيانا تمر علينا الجمعة - [00:00:00](#)

والجمعتان ونحن داخل البحر ومن الموظفين من يجلس بالستة اشهر او سنة مع المقاولين وعندنا مصلى يكفي ثلاثين شخص وفيه شخص اجتهد واصبح يصلي فينا الجمعة من سنة تقريبا. السؤال هل اذا صلينا الجمعة تكتب لنا جمعة - [00:00:18](#) وتسقط صلاة الظهر عنا ام لا الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان العبادة لا تصح الا اذا توفرت شروطها موانعها واكثر العلماء رحمهم الله تعالى يشترطون لصحة الجمعة الاستيطان. اي ان يكون من يصلي الجمعة في وطن في - [00:00:38](#)

مكان اما قرية او حارة فيها بيوت يقطنها الناس ويسكنونها ابدًا وبناء على ذلك فلم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يأمر الاعراب المجاورين للمدينة باقامة الجمعة في محالهم وخيامهم - [00:01:07](#) لان من شرط صحة الجمعة الاستيطان هكذا ذهب اكثر اهل العلم وهو مذهب الجمهور رحمهم الله تعالى. وبناء على ذلك فاذا كنتم في عرض البحر فانه لا جمعة عليكم وتصلونها ظهرا لعدم وجود الاستيطان حتى وان طالت المدة. حتى وان بقيتم - [00:01:27](#) ستة اشهر او اقل او اكثر. لانكم لا توصفون بانكم من المستوطنين وانما انتم اما مسافرون او غير مستوطنين على اقل اوصافكم. ومن شرط صحة الجمعة عدا قول كثير من اهل العلم الاستيطان. وبناء على - [00:01:47](#) ذلك فلا تصلوها جمعة ولكن صلوها ولكن صلوها ظهرا والله اعلم - [00:02:07](#)